ما يؤثر عنه في الخلع والطلاق والرجعة .

قرأت في كتاب أبي الحسن العاصمي .

أخبرنا عبدالرحمن بن العباس الشافعي قرأت عليه بمصر قال سمعت يحيى بن زكريا يقول قرأ علي يونس قال الشافعي في الرجل يحلف بطلاق المرأة قبل أن ينكحها قال لا شيء عليه لأني رأيت ا D ذكر الطلاق بعد النكاح وقرأ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن